

المهذب

[262] النحر وآخرها صلاة الغداة من يوم الرابع منه - يقول: " ا أكبر، ا أكبر، لا إله إلا ا و ا أكبر، ا أكبر، و الحمد، ا أكبر على ما هداانا، والحمد على ما أولانا، ورزقنا من بهيمة الانعام " ثم ينفر من منى بعد ذلك. " باب النفر " النفر نفران - أول و ثان - فأما الأول: فيومه يوم الثاني من أيام التشريق وهو الثالث من يوم النحر، وأما الثاني: فيومه يوم الثالث من أيام التشريق وهو الرابع من يوم النحر أول النهار، وأما إذا انتصبت الشمس (1) فمن أراد النفر من منى، فليصل بمسجد الخيف ست ركعات أو ركعتين عند المنارة، فإذا فرغ منها دعا فقال: " الحمد حقاً حقاً و قولاً و صدقاً، وصلى ا على سيدنا محمد رسوله وعلى آله الطاهرين وسلم تسليماً، اللهم أنت ا لا مانع لما أعطيت ولا معطى لما منعت، ولا مضل لمن هدى ولا هادي لمن أضللت، ولا معز لمن ذلت، ولا مذل لمن أعززت، ولا مقدم لمن أخرت ولا مؤخر لمن قدمت، وأسألك يا ا يا رحمان يا رحيم، أن تصلي على محمد وآله الطاهرين، وأن تفعل بي كذا وكذا - وتذكر حوائجك للدنيا والآخرة - . " ثم يخرج (2) ما بقي عليه رمي الجمار، وينفر بعد ذلك، ثم يمضي إلى مكة. وكل من أصاب النساء أو شيئاً من الصيد فليس له أن ينفر في النفر الأول، وعليه أن يقيم إلى النفر الأخير، ومن لم يصب ذلك فله أن ينفر في النفر الأول، والأفضل له أن يقيم إلى النفر الأخير. وإذا أراد أن ينفر في النفر الأول فلا ينفر حتى تزول الشمس، ومن كانت به ضرورة من خوف وغيره فإنه يجوز له تقديم ذلك قبل الزوال، وليس له ذلك مع ارتفاع الضرورة عنه، ومن أراد النفر بعد الزوال في النفر الأول، فله أن ينفر _____ (1)

انتصب: أي قام وارتفع. (2) أي يخرج عن ذمته. _____